




# اللائحة الداخلية والهيكل التنظيمي لوحدة ضمان الجودة

معهد الدراسات العليا والبحوث  
جامعة الإسكندرية

تم اعتماد تعديل اللائحة الداخلية والهيكل التنظيمي لوحدة ضمان الجودة  
أبوقة بجامعة ح libero المعنون في ٢٠٢٣



٢٠٢٣ مارس



# اللائحة الداخلية والهيكل التنظيمي لوحدة ضمان الجودة

معهد الدراسات العليا والبحوث  
جامعة الإسكندرية

٢٠٢٣ مارس

## محتويات

الصفحة	الموضوع
٣	<b>الباب الاول : مقدمة عن معهد الدراسات العليا والبحوث</b>
	<b>الباب الثاني :</b>
٥	١ - ضمان جودة التعليم والعالى
٧	٢ - وحدة ضمان الجودة بمعهد الدراسات العليا والبحوث
٨	<b>الباب الثالث : اللائحة الإدارية لوحدة ضمان الجودة</b>
١٥	<b>الباب الرابع: اللائحة المالية لوحدة ضمان الجودة</b>

## ”الباب الأول“

### مقدمة عن معهد الدراسات العليا والبحوث

انشأت جامعة الإسكندرية في عام ١٩٧٢ "مركز الدراسات العليا والبحوث" بالاشتراك مع هيئة اليونسكو و البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، بهدف تدعيم الدراسات العليا بالوطن و تشجيع الباحثين في مختلف التخصصات، خاصة في قطاعات العلوم الأساسية و بحوث البيئة و البحوث التكنولوجية.

ونتيجة للدراسات المستمرة كان من الضروري تفعيل دور المركز و تطويره، واستحدث مجالات للدراسات العليا متعددة التخصصات ضماناً لاستمرارية المسيرة التي بدأت بطريقة منهجية حسب المعايير المتعارف عليها في مجال الدراسات العليا والبحوث ومن ثم إقتراح إنشاء معهد الدراسات العليا والبحوث بالجامعة وقد وافق مجلس الجامعة على الإقتراح وكذلك وافقت لجان القطاعات المختصة بالمجلس الأعلى للجامعات .

وفي ١٢ يونيو ١٩٨٣ م صدر قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨٣ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات وقد تضمن القرار إنشاء "معهد الدراسات العليا والبحوث" الذي يتكون من قسم الدراسات البيئية وقسم علوم المواد وتبع ذلك صدور قرار المجلس الأعلى للجامعات بأن يكون مركز الدراسات العليا والبحوث وحدة ذات طابع خاص تابعة للمعهد .

وفي ٧ مايو ١٩٨٧ م صدر القرار الوزاري رقم ٣٧٩ بإنشاء قسمى علوم التكنولوجيا الحيوية وتكنولوجيا المعلومات وأصبح المعهد يضم أربعة أقسام علمية ذات طبيعة متداخلة، حيث استكمل المعهد هيئته في أربعة أقسام أكاديمية رئيسية ذات تخصصات مستحدثة في الجامعات المصرية في ذلك الحين، إذ أن طبيعة الدراسة والبحوث بهذه الأقسام تتطلب خلفية متعددة التخصصات ومتداخلة بين مختلف العلوم الأساسية . وقد روى منذ بداية العمل بها أن تتناول المشاكل التي تتعكس على الواقع القومي والتي تعالج القضايا المحلية باسلوب علمي تطبيقي مع الإحتفاظ بالعمق الأكاديمي.

## "معهد الدراسات العليا والبحوث"

### **❖ رؤية المعهد :**

"أن يصبح معهد بحثي وتعليمي متميز في مجالات العلوم والتخصصات البينية والمترادفة يساهم في تحقيق تطلعات الأفراد والمجتمع بشكل عام".

### **❖ رسالة المعهد :**

"تحقيق التميز في مجالات التعليم والبحث العلمي من خلال إنتاج أبحاث تطبيقية وتقديم خدمات تعليمية على مستوى عالي بما يسهم في تعزيز المعرفة ودعم جهود التنمية المستدامة ويحقق طموحات المجتمع".

### **❖ الأهداف الاستراتيجية:**

- ١) تطوير البرامج الدراسية القائمة واستحداث برامج دراسية جديدة.
- ٢) تنمية قدرات الموارد البشرية بالمعهد.
- ٣) توفير بيئة داعمة للبحث العلمي والدراسات العليا.
- ٤) تطوير منظومة البحث العلمي لإنتاج أبحاث علمية مبتكرة تسهم في الإضافة إلى المعرفة والعلوم وخدمة المجتمع.
- ٥) تنمية واستدامة الموارد الذاتية للمعهد.
- ٦) تقديم خدمات مجتمعية متطرفة تسهم في تنمية المجتمع المحلي وحل مشاكله ورفع الوعي البيئي.

## "الباب الثاني"

### ١- ضمان جودة التعليم والإعتماد

#### مفهوم ضمان الجودة :

ضمان الجودة في التعليم العالي هي الإنقال من ثقافة الحد الأدنى إلى ثقافة الإتقان والتميز وهي المنهج التطبيقي والأنشطة التي تقوم بها أي مؤسسة تعليمية بغرض التغلب على ما فيها من مشكلات والمساهمة بشكل مباشر في تحقيق النتائج المرجوة، كما تعنى تكامل الملامح والخصائص المنتج أو خدمة ما بصورة تمكن من تلبية احتياجات ومتطلبات محددة او معروفة ضمناً في الوقت المناسب بالسرعة المطلوبة وفي حالة التعليم فإنها تعنى الإهتمام بالمعرفات التي يكتسبها الدارسين ومدى تقديم خدمات بحثية ومجتمعية تخدم الأهداف المحلية والقومية .

#### مفهوم الإعتماد :

" هو الإعتراف الذي تمحنه الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد للمؤسسة التعليمية إذا تمكنـت من إثبات أن لديها القدرة المؤسسية وتحقق الفاعلية التعليمية وفقاً للمعايير القياسية الأكاديمية القومية، والتي تمثل الحد الأدنى ، أو أي معايير أخرى دولية معتمدة من الهيئة ، ولديها من الأنظمة المتقدمة التي تضمن التحسين والتعزيز المستمر للجودة".

تهدف جميع المؤسسات التعليمية في مصر إلى الحصول على الإعتماد التي تمكنها من الحصول على صفة مميزة وهوية معترف بها محلياً ودولياً وتحسين نظم ضمان الجودة في مخرجاتها بما يقابل توقعات المستند النهائي ويحقق رضاه.

وقد قامت الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد بتحديد معايير موزعة على محورين هما القدرة المؤسسية و الفاعلية التعليمية يجب استيفاؤهما للحصول على الإعتماد.

#### أهمية ضمان الجودة :

تبغ أهمية تنفيذ نظم ضمان الجودة إلى غرس المفاهيم التالية :

- التركيز على التخطيط الإستراتيجي بدلاً من التخطيط قصير المدى .
- السياسات المرنـة والبحث في أسباب المشاكل و العمل على تحسين النتائج بدلاً من سياسات العمل الجامدة.

- التحسين المستمر بدلاً من برامج محددة ثابتة .
- المناقشة المفتوحة بدلاً من أسلوب فرض الأوامر .
- المشاركة الجماعية بدلاً من الانفرادية في صنع القرارات .
- التعامل مع الأطراف المعنية المختلفة وتلبية احتياجاتهم .

### **العلاقة بين ضمان الجودة والإعتماد :**

يعد ضبط الجودة متطلباً أساسياً وشرطًا لإجراءات الحصول على الإعتماد الأكاديمي. وتستهدف إجراءات ضبط الجودة إثبات أن المؤسسات قادرة على تلبية المعايير بصورة منتظمة ومستمرة ومن ثم تكون مؤهلة لاتخاذ إجراءات الإعتماد الأكاديمي .

## ٢ - وحدة ضمان الجودة بمعهد الدراسات العليا والبحوث

### نشأة الوحدة :

تم إنشاء وحدة ضمان الجودة بمعهد الدراسات العليا والبحوث – جامعة الاسكندرية بموجب قرار مجلس المعهد رقم (٥) بتاريخ ٢٠٠٥/١١/١٢ بناءً على قرار مجلس الجامعة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٣٠

### رؤية الوحدة:

تسعى وحدة ضمان الجودة الى تعزيز السياسات والأليات التي تحقق التميز في مجال الجودة الشاملة والمحافظة على الإعتماد الأكاديمي والمؤسسي والعمل على الإرتقاء بالوضع التنافسي للمعهد والعمل على التوافق مع رؤية الجامعة لتحقيق الخطط المستقبلية

### رسالة الوحدة:

إنشاء نظام متكامل لتحسين العملية التعليمية والبحثية والمجتمعية وضمان الجودة والتأهل للإعتماد من خلال تطوير نظام للمراجعة والتقييم الذاتي بهدف رفع مستويات الأداء حتى تتفق مع المعايير المعترف بها.

### أهداف الوحدة:


- ١- متابعة استمرارية نظم ضمان الجودة بالمعهد والنهوض بالعملية التعليمية والبحثية وخدمة المجتمع.
- ٢- متابعة تنفيذ الخطة الإستراتيجية للمعهد.
- ٣- التحقق من إعداد وتنفيذ برامج التطوير بالمعهد.
- ٤- متابعة توثيق نظم وإجراءات العمل لجميع الأقسام الأكademie والإدارية بـ المعهد.
- ٥- وضع خطط التدريب الالزمة لتنمية المهارات لكافة الأعضاء بـ المعهد .
- ٦- وضع التوصيات الالزمة لتحسين الأداء والوصول لمستوى الجودة المطلوبة من خلال التقارير السنوية التي تقوم الوحدة بإعدادها وفقاً لمعايير هيئة ضمان جودة التعليم والإعتماد.

## ”الباب الثالث“

### اللائحة الإدارية لوحدة ضمان الجودة

#### مادة (١) : التبعية الإدارية لوحدة ضمان الجودة

تتبع وحدة ضمان الجودة من الناحية الإدارية عميد المعهد



#### مادة (٢) مسؤوليات وحدة ضمان الجودة:

تتمثل مسؤوليات ومهام وحدة ضمان الجودة في الآتي :-

- ١- نشر ثقافة ضمان الجودة على كافة المستويات الأكاديمية والطلابية والإدارية بالمعهد ورفع الوعي بين مختلف الأطراف المعنية داخلياً وخارجياً.
- ٢- تحديد الرؤية والرسالة والأهداف الإستراتيجية للمعهد كلما تطلب الأمر.
- ٣- متابعة تنفيذ الخطة الإستراتيجية.
- ٤- وضع ومتابعة تنفيذ خطة المراجعة والتقويم لنظم ضمان الجودة بالمعهد وتقدير الأداء ووضع مقترنات التحسين والتعزيز.


٥- استقصاء الاحتياجات التدريبية لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والعاملين والطلاب ووضع خطة التدريب.

٦- إعداد الدراسة الذاتية عن تطبيق معايير الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد.

٧- المشاركة في اللقاءات العلمية والمؤتمرات المتعلقة بضمان الجودة.

### مادة (٣) : الهيكل التنظيمي لوحدة ضمان الجودة:

## الهيكل التنظيمي لوحدة ضمان الجودة



### مادة (٤) : مجلس إدارة وحدة ضمان الجودة:

- أ.د. عميد المعهد وهو رئيس مجلس الإدارة

- عضو من أعضاء هيئة تدريس بالمعهد يعين مديرًا لوحدة ضمان الجودة حيث يصدر عميد المعهد قرار بتعيين مدير وحدة ضمان الجودة من بين أعضاء هيئة التدريس بالمعهد وفقاً للآلية المعتمدة لإختيار مدير الوحدة

- وكيل المعهد لشئون الدراسات العليا والبحوث

- وكيل المعهد لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة

وعدد أربعة أعضاء من أعضاء هيئة التدريس بأقسام المعهد الاربعة وعضوان من الخارج من الجهات المرتبطة ببرامج المعهد وأمين المعهد بصفته بالإضافة إلى ممثل للطلبة

### **تتعدد اختصاصات مجلس اداره الوحدة كالتالى:-**

يجتمع المجلس بدعوة من رئيس مجلس إدارة الوحدة ويكون اجتماعه صحيحاً بغالبية الأعضاء الذين لهم حق التصويت وإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي منه رئيس الوحدة - وتسقط عضوية المجلس عن العضو الذي يختلف عن الحضور ثلث جلسات متالية دون عذر مقبول وتدون محاضر الجلسات ويوقع عليها من قبل مدير الوحدة ويختص مجلس الإداره بالاتى :-

- ١- اعتماد النظام الداخلى للعمل فى الوحدة وتحديد الاختصاصات وواجبات العاملين بها .
- ٢- اعتماد مصفوفة الخطة الزمنية لتحقيق متطلبات وحدة ضمان الجودة .
- ٣- مناقشة السياسات العامة والخطط التي تحقق أهداف الوحدة
- ٤- مناقشة التقارير الدورية التي تقدم عن سير العمل وأنشطة الوحدة .
- ٥- مناقشة خطط التحسين و التعزيز والإجراءات التصوبية وإتخاذ قرارات بشأنها.
- ٦- اقرار تنظيم الحوافز للأنشطة المتميزة للعاملين بالوحدة .
- ٧- مناقشة وإعتماد أوجه الصرف الخاصة بوحدة ضمان الجودة .

### **اختصاصات رئيس مجلس ادارة الوحدة :-**

- ١- الدعوة لاجتماع مجلس الإدارة .
- ٢- تعزيز القرارات المتخذة من وحدة ضمان الجودة.
- ٣- توفير الموارد وبنود الصرف لمواجهة المتطلبات المالية للوحدة .

### **اختصاصات مدير وحدة ضمان الجودة:-**

- ١- ترشيح أعضاء هيئة التدريس بالمعهد والعاملين من ذوى الخبرة فى مجال ضمان الجودة للعمل فى اللجان التنفيذية للوحدة.
- ٢- الإشراف الفنى والإداري على العاملين بالوحدة.
- ٣- متابعة أداء العمل بالوحدة .
- ٤- متابعة مصفوفة الخطة الزمنية لتحقيق متطلبات وحدة ضمان الجودة .
- ٥- إقتراح المكافآت والحوافز لأعضاء الوحدة والعاملين على تنفيذ أنشطتها.

- ٦- الإشراف على تقديم الدعم الفنى من الوحدة لأقسام المعهد.
  - ٧- الإشراف على حملات التوعية بثقافة نظم ضمان الجودة بالمعهد.
  - ٨- متابعة أعمال اللجان التنفيذية .
  - ٩- حضور جلسات مجلس المعهد لعرض أنشطة وإنجازات و توصيات و تقارير وحدة ضمان الجودة.
  - ١٠- المشاركة فى المؤتمرات والندوات وورش العمل والدورات التدريبية في مجال التطوير وضمان الجودة.
  - ١١- المشاركة فى اجتماعات مركز توكيد الجودة بالجامعة والعمل كحلقة وصل بين المعهد والمركز.
- اختصاصات المدير الإداري لوحدة ضمان الجودة :**
- ١- المشاركة فى إعداد الخطة السنوية لتحقيق متطلبات ضمان الجودة و متابعتها.
  - ٢- تجميع مخرجات ووثائق لجان ضمان الجودة المختلفة والمشاركة في إعداد الدراسة الذاتية للمعهد.
  - ٣- متابعة نظام التوثيق والسجلات والتقارير داخل الوحدة والمشاركة في إعداد التقارير الدورية لأنشطة ضمان الجودة.
  - ٤- متابعة المخاطبات الرسمية للأقسام المختلفة .
  - ٥- امداد الجهات المختصة بأى بيانات مطلوبة .
  - ٦- الإشراف على الأعمال الإدارية للوحدة.
  - ٧- تنفيذ حملات وبرامج توعية للأقسام العلمية والإدارية عن إجراءات نظم ضمان الجودة بالمعهد.
  - ٨- إعداد التقارير الدورية لأنشطة وحدة ضمان الجودة مع مدير الوحدة.

### **مادة (٥) :-**

يتم تشكيل عدد من اللجان التنفيذية بوحدة ضمان الجودة وذلك لإدارة و متابعة تنفيذ أنشطتها المختلفة كالاتى :

### **لجنة قواعد البيانات والتوثيق :**

- ١- متابعة آليات تجميع البيانات المتلقاة بأنشطة الوحدة و توثيقها
- ٢- عمل حصر دوري بالبيانات التي تم توثيقها في قاعدة البيانات

**لجنة التدريب :**

- ١- وضع خطة تدريبية تلبي الاحتياجات الفعلية بناء على تعديل الاحتياجات متضمنة عدد ونوعية البرامج التدريبية وآليات تنفيذها .
- ٢- القيام بتنفيذ الخطة الموضوقة .
- ٣- عمل تغذية راجعة من المتدربين والأثر الذي أحدثه التدريب في الأداء .

**لجنة الإستبيانات :**

- ١- إعداد خطة الإستبيانات السنوية .
- ٢- مراجعة صياغة الإستبيانات ومدى تحقيقها الغرض منها .
- ٣- توزيع الإستبيانات للفئات المستهدفة .
- ٤- جمع الإستبيانات حسب الجدول الزمني .
- ٥- تفريغ الإستبيانات وعمل التحليل الإحصائي وكتابة التقارير .
- ٦- متابعة ما تم من إجراءات كاللاتي :-  
 أ - ما تم بشأن الإجراءات التصحيحية  
 ب - اعلن ما تم لكل فئة مستهدفة  
 ٧ - كتابة تقرير سنوي عن ما تم في كافة الإستبيانات و نتيجتها وإعلانها .

**لجنة منسقى المعايير:**

- ١- متابعة تنفيذ دليل التقويم الذاتي لمعايير الإعتماد الصادرة من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد .
- ٢- إعداد الدراسة الذاتية والتقارير السنوية عن تطبيق معايير الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد بعد الحصول على الإعتماد .
- ٣- المشاركة في اللقاءات العلمية والمؤتمرات المتعلقة بضمان الجودة .
- ٤- تسجيل وتوثيق أنشطة ضمان الجودة وإعداد التقارير للاعتماد .

**لجنة المتابعة والمراجعة :**

و تختص بإتمام عمليات المراجعة على الأقسام الأكademية والإدارية والمراجعة على أعمال وحدة ضمان الجودة والخطط المختلفة كالتالي:

- وضع خطة لعمليات المراجعة والتقويم تتوافر لها مؤشرات وأساليب وادوات ذات مصداقية
- مراجعة ما تم من تنفيذ الخطة وفق الإطار الزمني المحدد لها.
- اقتراح ممارسات للتعزيز والتطوير بالمعهد.

**مادة (٦) :مكتب وحدة ضمان الجودة**

يتكون مكتب وحدة ضمان الجودة من :

- مدير وحدة ضمان الجودة
- المدير الإدارى لوحدة ضمان الجودة
- أخصائى معايير الإعتماد
- أخصائى الاستبيانات
- أخصائى تنظيم البيانات والأرشفة

**و تتلخص وظائف الأخصائيين فيما يلى:****إختصاصات أخصائى معايير الإعتماد :**

١- المساهمة فى إعداد وتجميع البيانات الخاصة بمعايير الإعتماد الموكلة إليه فيما يلى :

- التخطيط الإستراتيجي
- القيادة و الحوكمة
- إدارة الجودة و التطوير
- أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة
- الجهاز الإدارى
- الموارد المالية و المادية
- المعايير الأكademية و البرامج التعليمية
- التدريس و التعليم
- الطلاب و الخريجون
- البحث العلمي و الأنشطة العلمية
- الدراسات العليا

○ المشاركة المجتمعية وتنمية البيئة

٢- حفظ المستندات الخاصة بالمعايير عاليه حسب نموذج الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد.

٣- حضور الاجتماعات الخاصة باللجان المتعلقة بالمعايير.

**إختصاصات أخصائي الإستبيانات:**

١- متابعة توزيع الإستبيان وفق الخطة الزمنية المحددة لها.

٢- إعداد الإحصائيات الخاصة بالإستبيانات.

٣- تحليل نتائج الإستبيانات والتغذية الراجحة لها.

٤- نشر نتائج الإستبيانات.

**إختصاصات أخصائي تنظيم البيانات والأرشفة:**

١. متابعة وحفظ جميع المراسلات الصادرة والورادة بين الوحدة وجميع الأقسام الأكاديمية والإدارية بالمعهد وتوثيقها وحفظها في الملفات الخاصة بها.

## ”الباب الرابع“

### اللائحة المالية لوحدة ضمان الجودة

#### مادة (٧) موارد الوحدة

ت تكون موارد الوحدة مما تخصصه إدارة المعهد من مبالغ للصرف منها على أنشطة الوحدة.

#### مادة (٨) نفقات الوحدة

تشمل نفقات الوحدة ما يأتي:

١. المكافأة التي يتم صرفها للإشترايين والمراجعين الخارجيين.
٢. مصروفات التدريب.
٣. المصروفات الخاصة بتطوير التجهيزات المختلفة للوحدة.
٤. الرسوم التي تقررها الهيئة في حالات الدعم الفني أو التقدم للإعتماد.
٥. أية مصروفات أخرى يقترحها مجلس إدارة الوحدة وتوافق عليها إدارة المعهد.

#### مادة (٩) طريقة الصرف

تكون كافة المصروفات وفقاً للطلبات المقدمة من مدير الوحدة والتي يوافق عليها عميد المعهد أو من ينوب عنه وفقاً لقوانين وقرارات المنظمة.

#### مادة (١٠) تعديل اللائحة

لا يجوز تعديل أي قواعد أو إجراءات أو أحكام تتضمنها هذه اللائحة إلا بناء على إقتراح من مدير الوحدة مع بيان مبررات الإقتراح بالتعديل مع ضرورة إعتماد التعديل بنفس إسلوب إعتماد اللائحة الحالية.

#### مادة (١١) المرجعية القانونية

عند عدم وجود نص يتم الرجوع إلى قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وأيضاً اللوائح والمنشورات التي تصدرها الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد.

#### مادة (١٢) موعد بدأ تنفيذ اللائحة

يعمل بهذه اللائحة فور إعتمادها من مجلس المعهد وفيما لم يرد نص يستند إلى قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته واللوائح التنفيذية الخاصة به وفيما يختص بضمان الجودة ، يتم الرجوع إلى قانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٦ م الخاص بإنشاء الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد واللوائح المنظمة له .